

## ”قمة الريو + 20« وما بعدها: لا مستقبل من دون عدالة

لم يُفعل شيءٌ كثيرٌ خلال السنوات العشرين الماضية لتغيير أنساق الإنتاج والاستهلاك التي تلوّث التنوع الحيوي وتجرّفه وتؤدّي إلى تغيّر المناخ، فيما لم تُحقّق التعهّدات بحقوق الإنسان والعدالة الجنوسية. ونحن نواجه كارثة مجتمعية وإيكولوجية. يمكن للدولة أن تستجيب بسرعة لهذا الواقع، إذا كانت تقوم على الشرعية والمساءلة الديمقراطيةين. ففي أزمان العلاقات العالمية المتداخلة بين المجتمعات والاقتصادات والشعوب، تصبح المبادئ المتفق عليها عالمياً شرطاً لازماً للعيش معاً في عدالة وسلام وفي تناغم مع الطبيعة. نقترح، في ما يلي، ثمانية مبادئ أساساً لإطار عمل جديد لحقوق مستدامة.

وخصوصاً المرأة الفقيرة، تظلّ موضوع تمييز اجتماعي، وهي تُحرّم في العديد من الأماكن من حقوقها الجسدية والإنجابية والجنسية. وهذا ما يجعل النساء أكثر تعرّضاً وهشاشة وضعفاً حيال استغلالهنّ وتعنيفهنّ داخل أسرهنّ وخارجها. أمّا العمل الرعائي الذي تضطلع به المرأة على الأغلب ضمن أسرتهن فلا يلقى تقديرًا أو اعترافًا. وأمّا الظروف المعيشية للنساء وأنشطتهنّ الإنتاجية التي تتضمن كل أشكال العمل الرعائي الصحي فغالبًا ما لا تلقى الحماية والدعم. كل ذلك يجعل النساء أكثر تعرّضاً للضغوط خلال أوقات الأزمات وبسبب السياسات التي تتيح الريح وتقدّمه على التقديرات الاجتماعية.

أمّا التنوع الحيوي وسخاء الطبيعة، مع كيل المديح لهما، فليسا محترمين أو محميين أو مقدرين. والمجتمعات والجماعات السكانية التي تسعى إلى العيش بتناغم مع الطبيعة تُقابل بتجاهل حقوقها، فيما تعرّض معيشتها وأرزاقها وثقافتها للخطر.

لم يحدث هذا؟ لا يحدث هذا بالتحديد بسبب انعدام الوعي أو الانتباه لدى صنّاع السياسات على أرفع المستويات. فخطر التغيّر المناخي، المُستشهِد به في أواسط الثمانينيات في مؤتمر عقدته الـ المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO)، احتلّ مركز الصدارة في تقرير ”بروندتلاند“ عام 1987 من خلال التركيز على الخوف من فقدان التنوع الحيوي. وقد حُمِلَ الزخم إلى ”مؤتمر الريو“ في عام 1992 الذي أطلق اتفاقيات إطارية تتعلق بالتغيّر المناخي والتنوع الحيوي فضلاً عن التصخّر. كما تبنّى المؤتمر مبادئ ”إعلان الريو“، و”مبادئ الغابة“ و”خطة عمل“ أطلق عليها اسم ”الأجندة 21“. وقد ركّزت مؤتمرات التسعينيات العالمية على مسائل حقوق الإنسان والتكافؤ الاجتماعي، وتبنّت برامج عمل للتصدّي للظلم الناجم من الإقصاء الاجتماعي والتمييز الجنوسي. وفي ”إعلان الألفية“ الصادر في عام 2000 أُلزمت الدول الأعضاء نفسها ”دعم مبادئ الكرامة

عن النمو الاقتصادي والعمولة فتتوزّع على نحو مجحف وغير عادل البتّة. وفي معظم البلدان، أصبح الغني أكثر غنى على حساب الطبقة المتوسطة والفئات ذات الدخل المتدنيّ. كما زاد النمو الاقتصادي المتفوّت للامساواة الاجتماعية برغم كونه يولّد الموارد، فتأتّى عنه العكس وكان أداة لتمويل الوصول غير المتكافئ إلى الخدمات العامّة والأساسية. ويهدّد الفقر المستمر والبطالة والإقصاء الاجتماعي ومستويات اللامساواة المرتفعة نظم الرعاية والتماصك الاجتماعي والاستقرار السياسي.

نحن نعيش في عالم تتولّد 50% من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون عن نشاط 13% من سكان العالم. فأنساق الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة سريعة الانتشار ترتبط باستنزاف الموارد الطبيعية السريع، بما في ذلك المياه النظيفة، فضلاً عن التشارك غير المتساوي في ”المنافع“ الموعودة الناجمة عن النمو الاقتصادي والتجارة المتوسّعة. فقد أدّت هذه الأنساق إلى الاحترار العالمي الذي يسبّب بدوره ارتفاع مستويات البحار، وكذلك ارتفاع وتائر الظروف الجوية المتطرفة والتصخّر وزوال الغابات. أمّا في ما يعني التنوع الحيوي فقد صار فقدان الموروث البيئي ظاهرة دائمة. فقد تجاوزنا الحدود الإيكولوجية وتجاهلنا حدود كوكبنا. ومع خطر تغيّر المناخ بتنا نعيش في زمن مستعار. بيد أننا نرفض تخفيض الانبعاثات، ونخصّص موارد ضئيلة لمن لم يستفد بعد من استغلالها.

لم تهدف أغلب السياسات الوطنية والدولية إلى خفض مستوى اللامساواة. فقد قدّم تكريسها لتحفيز النمو الاقتصادي الحوافز لاستغلال الطبيعة، واعتمدت على استخدام أنواع الوقود الأحفوري واستنزاف التنوع الحيوي وتدمير تقديم الخدمات الأساسية والضرورية، مع تنافس البلدان في سباق نحو الأسفل بتقديم ضرائب متدنّية وقوة عاملة رخيصة كحوافز. وقد وضع التمييز الدائم والثابت ضد المرأة في مأزق الوظيفة الإنجابية والعنف. فالمرأة،

### «مجموعة تفكير المجتمع المدني حول التنمية العالمية»<sup>1</sup>

يحتاج العالم إلى تغيير أساسي. فنحن نعيش في عالم مضطرب، والكثير من الناس يتقاذفهم انفجاراً وإفلاساً عالميان، فيما ثمة كازينو مقامرات تراهن على معيشتنا وأرزاقنا وأمننا ومستقبلنا وكوكبنا.

ونحن نعيش في عالم يتمتّع 20% من سكانه بأكثر من 70% من إجمالي دخله، ومن هم في الخمس الأسفل لا يحصلون إلا على 2% فقط من إجمالي الدخل العالمي. أمّا الأرباح الناجمة

1 بيان صادر عن «مجموعة عكس اتجاه التنمية العالمية» (The Civil Society Reflection Group on Global Development Perspectives) وهو بيان أول لم يلق بعد نقاشاً كاملاً من أعضاء المجموعة. فهو، إذن، عمل ”جارٍ“. وبالتالي، لم تُصدّق كل توصية واردة فيه من قبل أعضاء المجموعة. بيد أنّ البيان يلتقط الأفكار والتفاهات الأساسية التي صيغت في اجتماعات المجموعة المنعقدة في السابق. أمّا تقرير المجموعة النهائي الأشمل فسيسنشر في ربيع عام 2012. أمّا أعضاء المجموعة فهم:

Alejandro Chanona, National Autonomous University of México; Barbara Adams, Global Policy Forum; Beryl d'Almeida, Abandoned Babies Committee Zimbabwe; Chee Yoke Ling, Third World Network; Ernst Ulrich von Weizsäcker, International Resource Panel; Danuta Sacher, terre des hommes Germany; Filomeno Sta. Ana III, Action for Economic Reform, Philippines; George Chira, terre des hommes India; Gigi Francisco, Development Alternatives with Women for a New Era; Henning Melber, Dag Hammarskjöld Foundation, Sweden; Hubert Schillinger, Friedrich-Ebert-Stiftung, Germany; Jens Martens, Global Policy Forum Europe; Jorge Ishizawa, Proyecto Andino de Tecnologías Campesinas, Peru; Karma Ura, Centre for Bhutan Studies; Roberto Bissio, Social Watch; Vicky Tauli-Corpuz, Tebtebba Foundation; Yao Graham, Third World Network Africa.

الإنسانية والمساواة والتكافؤ على المستوى العالمي، باعتبار هذه كلها "واجباً على كل شعوب العالم، وخصوصاً تلك الأكثر هشاشة وتعرُّساً، وبالتحديد أطفال العالم الذين ينتمي المستقبل إليهم".

ومع ذلك، فقد حُجبت أفكار الريو ومبادئها خلال السنوات العشرين الماضية، فلم تجد لها بمعظمها أيّ تنفيذ. وعلى نحو مماثل، فقد أغفلت التعهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والعدالة الجنوسية فلم تلق إشباعاً أو تحقيقاً. وقد تضاعف الناتج العالمي على الفرد أكثر من مرة خلال العقدين الماضيين، إلا أنه ترافق مع توسُّع نطاق التفاوتات. كما نجمت عن العولمة ملايين من الوظائف المتدنية من حيث نوعيتها وجودتها. أضف إلى ذلك أن المضاربة والاحتكار اللذين قبضا على المال والسلع أحدثا قطعاً في الأمن الغذائي، وحوَّلا ملايين الهكتارات من الأراضي من إنبات الغذاء إلى استخدامات غير مستدامة. غير أن القليل عمِل بشأن تغيير أنساق الإنتاج والاستهلاك التي تلوث البيئة وتجرف التنوع الحيوي وتُنفِضي إلى تغيير مناخي عنيد لا يرحم. ولقد تمكَّنت 45 بلداً مع إجمالي سكانها البالغ 1,2 بليون نسمة من تدبُّر تحقيق مؤشرات اجتماعية أفضل من المعدل الوسطي العالمي من حيث حصّة الفرد من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة من أنواع الوقود الأحفوري تقل عن المعدل الوسطي العالمي. ولا يُصنّف أيُّ بلد من تلك البلدان باعتباره بلداً ذا "دخل مرتفع". ولكن، وكمثل بلدان أخرى ذات دخل متوسط وتلك البلدان التي تُعتبر "أقل تطوّراً"، غالباً ما وجدت فسحة لاتخاذ خيارات سياسات محلية لتحقيق تنمية مستدامة تحت ضغط المطالب والشروط والإملاءات الخارجية التي تضغط عليها لتتخذ خطوات ترمي إلى خفض المعدلات الضريبية والإنفاق على الخدمات الاجتماعية.

تناقضت السياسات الاقتصادية في مناسبات عديدة مع التعهدات بشأن الحقوق والاستدامة، لارتباطها بالمؤسسات الوطنية والدولية التي تحتل قمّة ميادين الحكم؛ ذلك أنّها تعتمد كثيراً على الأسواق لتخصيص موارد المجتمعات وتوزيع ثروتها، وتفريد نمو الناتج المحلي القائم باعتباره المعيار الذي يقاس به المستوى المعيشي. وقد كانت النتيجة زيادة التركُّز ونسباً أكبر من حصة السوق لبضع شركات عابرة للحدود، بما فيها تلك العاملة في قطاعي الغذاء والأدوية.

نشأ خيار السياسة المتداول هذا بعدم التدخل

بالشؤون الداخلية عندما اندلعت في الولايات المتحدة لتجتاح العالم أزمة مالية عالمية في عام 2008، كَثُفت اللامساواة أكثر فأكثر نتيجة فقدان الوظائف وفرص العمل وخفض الدخل الذي ضرب الفئات ذات الدخل المتدني على نحو غير متناسب. وعلى نحو قاسٍ يخلو من أي شفقة، استجابت السياسة للمجتمعات والتجمعات الأهلية المنضغطة، بالتحويل على لاعبي السوق أنفسهم الذي ارتكبوا الأخطاء في السابق، بإيلاء النظم الإنسانية والإيكولوجية الهشّة الضعيفة أصلاً القليل من الاهتمام أو بلامبالاة حيالها، ممّا يدفع بالمجتمعات والتجمعات الأهلية إلى نقطة الانهيار.

وبالرغم من أن ثمة دليلاً على أن السياسات الدورية المضادة عملت بوصفها آلية امتصاص فعالة للصدمات وعززت المرونة وسهولة التكيف، فقد ضحى العديد من الحكومات بالإنفاقات الاجتماعية على مذبح الأثرودوكسية المتصلبة ومن أجل تبعية أقوى للأسواق المالية. وتكاليف التصرف المتبطل والمتراخي والسبب للأعمال تكدّس جبلاً من المسؤوليات الاجتماعية والإيكولوجية. فالبطالة المرتفعة، وخصوصاً بطالة فئة الشباب من السكان، وزيادة أسعار الغذاء وانتشار الظلم واللامساواة، كل ذلك خلق مناخاً من التوتر الاجتماعي والسياسي والاضطرابات المقلقة في العديد من البلدان. ففي بلدان من أنحاء العالم، من القاهرة إلى مانهاتن إلى نيودلهي خرج الناس إلى الشوارع ليعبّروا عن غضبهم حيال الواقع القائم ورفضهم قبوله بعد الآن. فدوافعهم وأهدافهم قد تختلف بحسب ظروفهم الخاصة الفريدة التي يعيشون في ظلها، إلا أن مطالبهم تتشابه كلها: مزيد من العدالة ومزيد من التحرُّر من ربكة ضغوط "الأسواق" وعملائها المخلصين.

لماذا يُفشلنا الحكم على هذا النحو الخطير؟ نكثت الدول قيمها الديمقراطية، وأصبحت الحكومات أقل قبولاً للمساءلة أمام الناس. فالمعايير الكلية الشاملة العالمية باتت موضع تجاهل، أو استعصيص عنها بقواعد جديدة تفضّلها الأسواق. وصارت المخاطر في أيدي من لا يملك دوراً في التصدي لها، فيما نشأ تصنيف جديد يقول إن "الأمر كبير إلى حدّ لا يمكن معه أن يفشل"، وهو ما أعاد تنظيم توزيع الموارد العامّة. ولقد جوبهنا بتراتبية من الحقوق مع أولئك الذين يحمون الإنسان والنظم الإيكولوجية وينتمون إلى حلقات أو مجموعات دنيا. وقد وجد هذا الوضع خطوطه الموازية في الحكم على المستويين الوطني والدولي. لاحقاً،

صار الحكم العالمي المتشّتت يؤدّي إلى فقدان الصورة الكبيرة ووضع مطالب متدنية تعالج الأعراض لا الأسباب.

لقد سلّطت السياسات الخاطئة وأثر الإخفاقات السياسية المتعددة الضوء حتماً على دور الدولة وعلى مدى أهميتها. فردّات الفعل حيال فشل النظام المالي بيّن أنه يمكن للدولة أن تقوم بالفعل، وأنها ستقوم به على وجه السرعة في وجه الكارثة الجليّة المُدرّكة، وذلك بالمال والسياسات. بيد أن دور الدولة الأقوى المطلوب منها ينبغي أن يقوم على شرعية ديمقراطية ومساءلة، وأن يكون متوازناً بفعل مشاركة المجتمع المدني الفعّالة.

إننا نعيش فترة اضطراب، نواجه كارثة مجتمعية وإيكولوجية. ونحن نطالب الدول بأن تقوم بعملها الآن وبسرعة وعلى نحو فعّال في مواجهة هذه الكارثة.

## التوكيد مجدداً على الاستدامة: إطار عمل المبادئ والحقوق الشاملة

الحاجة إلى المبادئ الشاملة. يقوم كل مفهوم للتنمية والرفاهية والتقدم في المجتمعات على جملة من المبادئ والقيم الأساسية. وهذه القيم تتجدر عميقاً في ثقافتنا وإيديولوجياتنا ونظمنا معتقداتنا. ونحن مقتنعون أن هناك جملة من المبادئ والقيم الشاملة التي يتشارك فيها معظمنا. فالمبادئ والقيم المشتركة تبني أساس المجتمعات. وإننا لنقر بأن تنوع التعبيرات الثقافية باعتباره قيمة في حد ذاته ينبغي حمايته وتعزيزه. وفي زمن العولمة وتنامي العلاقات في ما بين المجتمعات والاقتصادات والشعوب، فالمبادئ المتفق عليها عالمياً تمثّل الشرط اللازم المسبق للعيش معاً في عدالة وسلام وبتناغم مع الطبيعة.

جملة المبادئ الموجودة أرضية مشتركة. ليس ثمة حاجة لاختراع مبادئ وقيم من هذا النوع. فهي موجودة في الدساتير الوطنية، فضلاً عن الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتنوعة والإعلانات وبيانات السياسة الصادرة عن الأمم المتحدة، حيث توافقت الحكومات فيها على مبادئ أساسية معيّنة تمثّل ضرورة بالنسبة إلى المجتمعات والعلاقات الدولية. ونقترح هنا جملة من ثمانية مبادئ تشكّل أساساً لإطار عمل جديد لاستدامة الحقوق:

- مبدأ التضامن. لطالما حظي مبدأ التضامن بقبول واسع في العديد من الدساتير الوطنية لرعاية العلاقة في ما بين المواطنين ضمن بلد ما. والمحوري بالنسبة إلى هذا المفهوم هو تساوي المواطنين ومسؤوليتهم

المشتركة من أجل الصالح العام. وفي فكرة التضامن ليست المساعدة فعل إحسان، بل حقٌّ لكل امرأة ورجل وطفل. فالتضامن يختلف جذرياً عن الإحسان والخيرية. وفي زمن العولمة، انتقل هذا المفهوم ليرتقي إلى المستوى الدولي. فقد صنّفت الحكومات التضامن في "إعلان الألفية" باعتباره واحدة من القيم الأساسية: "يجب أن تُحكّم التحدّيات العالمية بطريقة تُوزّع فيها التكاليف والأعباء بإنصاف وفق المبادئ الأساسية للمساواة والتكافؤ والعدالة الاجتماعية. فمن يُقاسي أو يستفيد أقل يستحق المساعدة ممّن يستفيدون أكثر". واليوم، بات مفهوم التضامن مقبولاً بوصفه مبدأً رئيسياً في مختلف الاتفاقيات الدولية، كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحرّ منذ عام 1994.

- مبدأ عدم إنزال الضرر. في الأصل، هو مبدأ رئيسي في الأخلاقيات الطبيّة، وهو ينعكس في وعد ورد في قسم "أبوقراط": "الامتناع عن إنزال الضرر والأذى"، وقد أصبح هذا المبدأ وثيق صلة بمجالات أخرى. فقد ضُمّن، مثلاً، في المبادئ الإنسانية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة ("يونيسف") منذ عام 2003، كما جرى تبنيّه في النظام الأساسي للمنظمات الإنسانية الكبرى. وفي الجوهري، ينبغي أن يُعامَل الالتزام بتنفيذ السياسات بطريقة لا تؤذي الناس أو الطبيعة بوصفه مبدأً إرشادياً توجيهياً في مجالات السياسة وعلى كل المستويات.
- مبدأ المسؤليات المشتركة ولكن المتميزة. يمثّل هذا المبدأ معلماً من معالم "إعلان الريو" لعام 1992. فالمبدأ السابع منه ينص على ما يلي: "بالنظر إلى المساهمين المختلفين في التدهور البيئي العالمي، تقع على الدول مسؤوليات مشتركة ولكن متميزة. فالبلدان المتقدّمة تعترف بالمسؤولية التي تتحمّلها في السعي إلى تحقيق التنمية المستدامة نظراً للضغوط التي تمارسها مجتمعاتها على البيئة العالمية وبسبب الثّقانات والموارد المالية التي تتحكّم بها". فلأوّل مرّة في التاريخ، أقرّت الحكومات بمساهمتها المتميزة، والراهنة والتاريخية، في التدهور البيئي، وبالتالي بواجباتها المتميزة للدفع لقاء عمليتي التصحيح والتخفيف. وبشمول البُعد التاريخي، فقد جاوزت مبدأ "المعاملة الخاصة والمتميزة" القائم على القدرات والحاجات الاقتصادية، كما تضمّنت

اتفاقيات "منظمة التجارة العالمية". وإنّ هذا المبدأ لهو عنصر رئيسي في "بروتوكول كيوتو"، إلا أنّ تطبيقه يجب ألا يُحدّد بالمفاوضات المناخية.

مبدأ الملوث يدفع. تكمن الرسالة البسيطة الناجمة من هذا المبدأ في أنّ تكاليف التلوّث يجب أن يتحمّلها من تسبّب به. وقد كان هذا المبدأ جزءاً من القانون البيئي الدولي الذي صدر خلال السبعينيات، والمؤكّد عليه مجدّداً في المبدأ 16 من "إعلان الريو": "على السلطات الوطنية أن تسعى إلى تعزيز تأميم التكاليف البيئية واستخدام الاتفاقيات الاقتصادية، أخذة في الحسبان المقاربة القائلة بوجود تحمّل كلفة التلوّث مبدئياً (...)"، وفيما لاقى هذا المبدأ اعترافاً في القانون البيئي الدولي على نطاق واسع، فإنّما ينبغي تطبيقه في مجالات أخرى أيضاً. وفي سياق الأزمة المالية الأخيرة، طلب كثيرون من "الملوّثين" - أي المصارف والصناعة المالية - أن يتحمّلوا تكاليف الأزمة. وكما قال مفوض الاتحاد الأوروبي "مايكل بارنير": "أنا أوّمن بمبدأ الملوث يدفع". ونحن نحتاج إلى بناء نظام يضمن أن يدفع القطاع المالي كلفة الأزمات المصرفية في المستقبل.

مبدأ الوقاية. ينصّ المبدأ على أنه في غياب توافقٍ علميٍّ على ما إذا كان هناك خطرٌ مُريب في سياسة أو عمل ما قد يسبّب أذىً وضرراً للناس أو للطبيعة، فإنّ أعباء إثبات عدم الأذى أو الضرر تقع على كاهل معارضي هذين السياسة أو العمل. كما جاء في "إعلان الريو" ضمن المبدأ الخامس عشر ما يلي: "لكي نحمي البيئة يجب أن تُطبّق مقاربة الوقاية على نطاق واسع من قبل الدول بحسب قدراتها. وحيث توجد مخاطر ذات نتائج مدمرّة جدية ولاعكوسة، ينبغي ألا يُستخدَم الافتقار إلى الوضوح العلمي الكامل سبباً لتأخير اقتراح إجراءات فعّالة الكلفة لمنع حدوث التدهور البيئي". وقد أدمج هذا المبدأ، عقب "الريو"، بالعديد من الاتفاقيات الدولية الأخرى، كـ "بروتوكول كارتاغينا" المتعلق بالأمان الحيوي (Biosafety) لعام 2000 في ما يتعلق بانتقال الكائنات (المتعضّيات organisms) ومنتجاتها عبر الحدود.

مبدأ الدعم الإعاني. بحسب هذا المبدأ، ينبغي أن تتخذ القرارات السياسية دائماً في أدنى المستويات الإدارية والسياسية الممكنة، وعلى نحو أقرب ما يكون إلى

المواطنين ما أمكن، حتّى تُكفل مشاركة النساء والرجال في صنع القرار بصورة كاملة. وتشكّل هذه الفرصة العنصر الأساسي في مفاهيم الفيدرالية، وواحدًا من المبادئ المركزية في اتفاقيات الاتحاد الأوروبي. فالسكان الأصليون ينظرون إلى هذا المبدأ باعتباره أداة ضرورية لمحافظة هويتهم وهويتهم وتنوعهم وثقافتهم. كما يعترف المبدأ بالحق الديمقراطي للموروث بتقرير الشعوب والمُجمَعات (communities) والأمم مصيرها، على ألا ينتهك هذا المبدأ خلال ممارسته حقوق الآخرين المماثلة. وإذن، ينبغي ألا يُساء استخدامه كذريعة ضد العمل الحكومي المركزي على المستويين الوطني والدولي، بل يجب دائماً أن يطبّق بالترابك مع المبادئ الأخرى، وبشكل خاص مع مبدأ التضامن.

مبدأ التوافق الحر المسبق الواضح. للمنجمعات، وفق هذا المبدأ، الحق في إعلان موافقتها أو حجبها على المشروعات والأعمال المقترحة من قبل الحكومات والشركات، إذ قد تؤثر في معاش الناس وأرزاقهم والأراضي التي يملكونها أو يشغلونها أو يستخدمونها لأغراض أخرى. وهذا المبدأ عبارة عن عنصر رئيسي من "إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق السكان الأصليين" لعام 2007، وهو معترف به في اتفاقية "منظمة العمل الدولية" الخاصة بالسكان الأصليين والمنجمعات القبلية في البلدان المستقلة (1989/169). إلا أنّ هذا المبدأ ليس محدوداً بحقوق السكان الأصليين وحسب؛ فهو في أساس "اتفاقية روتردام" الخاصة بالإجراء الموافقة المسبقة على مواد كيميائية ومبيدات زراعية معيّنة خطيرة في التجارة الدولية لعام 1989. وكما تتيح هذه الاتفاقية، من بين أمور أخرى، للبلدان المستوردة حصولها على المعلومات عن المواد الكيميائية المصدّرة إليها، التي قد تكون حطّرت أو قيّد التعامل بها بقوة لأسباب صحية وبيئية.

مبدأ حلّ النزاعات سلمياً. يُعدّ هذا المبدأ عنصراً أساسياً من عناصر شرعة الأمم المتحدة، التي تقول في مادتها الثانية: "على جميع الأعضاء أن يفضوا نزاعاتهم الدولية بالوسائل السلمية بطريقة لا تعرض السلام والأمن الدوليين والعدالة للخطر". وفي "إعلان مانيل" لعام 1982 جدّدت الحكومات تأكيدها على أنه

ينبغي أن يمثل حل النزاعات سلمياً أحد اهتمامات الدول المركزية، وكذلك بالنسبة إلى الأمم المتحدة (A/RES/37/10, 15) (November 1982). يجب أن تُتبنّى هذه المبادئ الثمانية كأحجار الزوايا في إطار عمل حقوق الاستدامة الشاملة، ذلك أنها ترابط بعضها مع بعض، وينبغي ألا تخضع لتطبيق يعزل أحدها عن الآخر. القيم الأساسية للحرية والمساواة والتنوع واحترام الطبيعة. بالإضافة إلى المجموعة الأساسية للمبادئ الشاملة، تُمة قيم أساسية تعتبر بدورها ضرورية وأساسية للعلاقات الدولية. والحكومات ترجع إلى بعض منها في "إعلان الألفية". وهي تتضمن من بين قيم أخرى:

- الحرية. للرجال والنساء والأطفال الحق في أن يعيشوا حياتهم بكرامة، أحراراً من الجوع والخوف من العنف والقمع والجور واللامساواة. فالديمقراطية واحكم التشاؤمي القائم على إرادة الشعب يكفل هذه الحقوق على نحو أفضل. بيد أن ثمة حدوداً للحرية تنتهي عند حدود حرية الآخرين. إن "الحرية هي دائماً حرية المنشقين" (على ما تقول "روزا لوكسمبورغ")؛ كما أن حدودها تكمن في المبدأ القائل بـ "عدم إزلال الضرر أو الأذى".
- اللامساواة. لا يجوز إنكار فرصة أي فرد أو أمة أو جماعة في المشاركة بالتنمية والاستفادة منها. فحقوق النساء والرجال وفرصهم المتساوية يجب أن تُضمّن. هذا، وتشمل المساواة مفهوم عدالة الأجيال المتعاقبة، أي الاعتراف بأن الجيل الحالي سيحقق حاجاته بطريقة لن تنعكس سلبيًا على قدرات الأجيال القابلة في سياق تحقيقها حاجاتها هي أيضًا.
- التنوع. على البشر أن يحترموا بعضهم بعضًا، بكل تنوع معتقداتهم وثقافتهم ولغاتهم وآرائهم وميولهم الجنسية وجنوسيتهم. كما أن الاختلافات ضمن المجتمعات ينبغي ألا تواجه بالتهيب أو بالقمع، بل بالرعاية والاحترام باعتبارها أصلاً من أصول الإنسانية. ومن الواجب أن تحظى ثقافة السلام والحوار بالتعزيز الفعّال والنشط.
- احترام الطبيعة. يجب أن تبرز الصحافة والحكمة في الموائيق حيال كل الأنواع الحيّة وفي استخدام الموارد الطبيعية. فبهذه الطريقة فقط يمكن حفظ الثروة التي لا تُقدّر بثمن، التي وهبتنا إياها

الطبيعة، بحيث يُتمكّن من إيصالها إلى أعقابنا من الأجيال القادمة. فأنساق الإنتاج والاستهلاكية الحالية غير المستدامة يجب أن تُغيّر لمصلحة رفاهيتنا ورفاهية ذراريها في المستقبل. ذلك أن احترام الطبيعة يعني أكثر من إدارة موثوقة للبيئة البشرية؛ فهو يعني أن تتمتع كل الأنواع بحقوق جوهرية فعلية. إذ لا ينبغي أن تُعامل بوصفها موضوعاً لتأثر الإنسان، بل بوصفها ذاتاً تطوي على قيمة تتجاوز فعلي الاستخدام والتبادل. إن هذا الفهم للطبيعة، باعتبارها نظاماً حيويًا يعكس في نظم تفكير السكان الأصليين ومعتقداتهم، كما هو الحال، على سبيل المثال، في مفهوم "بوين فيفير" (Buen Vivir).

الإخفاق في ترجمة المبادئ إلى تطبيق عملي. فيما وافقت كل الحكومات على هذه المبادئ بوجه عام، فقد أخفقت تقريباً في ترجمتها إلى موجبات وسياسات محدّدة قابلة للتنفيذ والتطبيق. ولو أن هذه الحكومات التزمت مبدأ التضامن بجدية، لأمكن خفض مستوى الفقر والجوع على نحو دراماتيكي؛ ولو أنها اعتمدت مبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتمايزة لما انتهى مؤتمر قمة "كوبنهاغن" الخاص بالتغير المناخي إلى نهايته الكارثية البائسة؛ ولو أنها تعهدت مبدأ الوفاية لكان أمكن تجنّب حدوث الكوارث النووية كحادثتي "تشرنوبيل" و"فوكوشيما".

تحويل المبادئ إلى حقوق. لضمان وظائفية مجتمع ما، ولخلق آليات أمانه التي تكفيه شر الاستبداد والطواغيت، ينبغي أن تُترجم القيم إلى قوانين وحقوق وموجبات قانونية مُلزّمة. فعلى المستوى الدولي، يضطلع نظام حقوق الإنسان بدور رئيسي في تحويل القيم الأخلاقية إلى حقوق قانونية. ويتّسم "القانون الدولي لحقوق الإنسان" بأهمية خاصة، إذ يشمل على حقوق الإنسان الواردة في كل من "الإعلان العالمي" و"الاتفاقية الدولية لحقوق الإنسان المدنية والسياسية" و"الاتفاقية الدولية لحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية". ويقابل ما سبق من حيث الأهمية "الاتفاقية الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة"، وكذلك "اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الطفل". وفي الفترة الأخيرة، استُكملت هذه الوثائق بإصدار اتفاقية تتعلق بحماية تنوع التعبيرات الثقافية وتعزيزها (2005) وإعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق السكان الأصليين (2007). ومع "إعلان الحق في التنمية" (1986) استُكملت كل تلك الاتفاقيات بجملة المبادئ

الأساسية المذكورة أعلاه، حيث بات من الممكن أن تشكل كل تلك الوثائق إطار عمل معيارياً ينطوي على مفهوم شامل للاستدامة والرفاهية والتقدم الاجتماعي.

تجديد توازن الحقوق. فيما تُقبل معايير نظام حقوق الإنسان الدولي بوجه عام، عمدت بلدان العالم بمعظمها إلى إبرام الاتفاقيات المذكورة أعلاه؛ بيد أنه ما تزال هناك فجوة عميقة من حيث تنفيذ مضمانيها؛ بل إن هناك الأسوأ؛ ففي حين أخفقت الدول وحكوماتها على الأغلب في احترام حقوق الإنسان وإحقاقها وحمايتها، خلال العقدين الأخيرين، عمدت إلى تقوية حقوق الشركات وحقوق الرأسمال؛ إذ عزّزت حرية حركة الراسمائل وقيّدت حرية حركة الناس وانتقالهم؛ ودعمت حقوق المستثمرين الأجانب العابرين للحدود، إلا أنها أضعفت حقوق الناس المتأثرين بهذه الاستثمارات. وفي أيامنا، يمكن للشركات عابرة الحدود أن تقاضي الحكومات في المنتديات الدولية بسبب أي تغيير تُحدّثه في القواعد والقوانين، بما في ذلك التشريعات التي ترعى الصحة، وهي التي تؤثر في أرباحها الفعلية والمخططة؛ إلا أن الناس تُعرقّل في مقاضاتها الشركات بسبب ما تحدّثه من تلوث وممارسات مؤذية أخرى تقع عليهم. إن ثمة ضرورة مُلحّة لإعادة توازن الحقوق، أي أن يُعاد إعلان حقوق الإنسان أساساً معيارياً للسياسة، وكذلك إعادة ربط حقوق الرأسمال بحقوق الإنسان على الأساس المذكور.

ردم فجوات الموجودة في نظام الحقوق. ليس ثمة فجوات في تنفيذ الحقوق وإحقاقها فحسب، بل هناك أيضاً فجوات في نظام الحقوق الدولية نفسه. كما أن بعض المبادئ والقيم -كمبدأي عدالة الأجيال واحترام الطبيعة- لم تُترجم ضمناً (أو تُقوّن) حقوقاً، وثمة ضرورة لإجراء حوار مكثّف والبحث في كيفية شمول مفاهيم الحقوق المتعلقة بالطبيعة وعدالة الأجيال ضمن نظام معياري دولي وإخراجها إلى حيّز التطبيق والممارسة.

من النظرية إلى التطبيق: ترجمة المبادئ والحقوق إلى استراتيجيات وأهداف وسياسات. لا شك أن ترجمة المبادئ الأساسية إلى حقوق وموجبات متفق عليها دولياً تمثل مجرد الخطوة الأولى. أما الخطوة التالية فهي صوغ الأهداف والاستراتيجيات السياسية لتنفيذ هذه الحقوق. وهنا، تضطلع السياسات العامة بدور بالغ الأهمية. فمن الناحية الديمقراطية تتحمّل السلطات العامة الشرعية، ولاسيما الحكومات والبرلمانات، المسؤولية الرئيسية في تنفيذ مقاربة الاستدامة القائمة على الحقوق، والرفاهية

والتقدم المجتمعيين. وعلى هذه الهيئات ألا تنقل هذا الواجب إلى القطاع الخاص أو إلى المجتمع المدني.

## إعادة توجيه السياسات نحو العدالة حاضرًا ومستقبلاً

عواقب الإخفاق في ترجمة المبادئ والحقوق إلى سياسات. في العقود الماضية، وافقت الحكومات رسمياً على جملة مبادئ الاستدامة الشاملة وحقوق الإنسان تقريباً، ولكنها أخفقت في جعل سياساتها سياسات فعالة تتساقط وما أقرته. بدلاً من ذلك، ما تزال السياسات أيضاً متشرذمة على الأغلب وغير مرشدة لفرط اعتمادها على النمو الاقتصادي وانضباط "الأسواق" الذاتي. فالمفاهيم الجديدة، كمفهوم "النمو الأخضر"، هي في أفضل الأحوال محاولات لمعالجة عوارض المشكلات من دون النفاذ إلى الأسباب الجذرية ومعالجتها. فما يُحتاج إليه، إذن، إحداث تغييرات أساسية على مستويات ثلاثة: في العقلية (الذهنية)، وفي المفاهيم والمؤشرات الموجهة لعملية التنمية والتقدم؛ وفي السياسات المالية والتشريعية (على المستويين الوطني والدولي)، وذلك بغية التغلب بفعالية على اللامساواة الاجتماعية وتدهور الطبيعة، ولتقوية الاقتصادات المستدامة، وكذلك في المؤسسات وآليات الحكم (على المستويين الوطني والدولي).

تغيير العقلية السائدة. ما تزال عقلية غالبية قادة الرأي وصنع السياسة في العالم تتركز على النمو الاقتصادي والحلول المستمدة من السوق باعتبار ذلك الدواء الشافي من كل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في العالم. أما الحكومات فليست (ولا ينبغي لها أن تكون) في موقع تغيير هذه العقلية بمجرد إصدار الأوامر والتحكم. إلا أنها مجبرة، مع ذلك، الاستفادة من دروس إخفاقات الماضي وإعادة صوغ الأهداف الكلية لسياساتها والمفاهيم المرتبطة بها والأدوات التي توجهها. وبدلاً من إخضاع سياساتها لهدف بلوغ نمو الناتج المحلي القائم (GDP) حده الأقصى، ينبغي أن تركز السياسات على بلوغ رفاهية السكان حدها الأقصى من دون الإضرار برفاهية الأجيال المقبلة باحترامها حدود الكوكب والبيئة العالمية.

البنية الجديدة للاستدامة والتقدم المجتمعي. تالياً، ينبغي على الحكومات أن تعترف بالحاجة إلى بنية آلية جديدة للاستدامة والتقدم المجتمعي، تتجاوز الناتج المحلي القائم وتوجه سياساتها. إذ ينبغي عليها حقيقة أن تعزز بنشاط البحث والنقاش المتعلقين بآليات

بنوية بديلة جديدة على المستويين الوطني والدولي، ضمن إطار زمني محدّد، ومشاركة واسعة النطاق من جانب المجتمع المدني. والخطاب النقاشي هذا يجب أن ينبني على المبادرات القائمة، مثلاً تقرير لجنة "ستيغلitz-سن-فيتوسي" (Stiglitz-Sen-Fitoussi Commission)، وقياس تقدم أستراليا (Measuring Australia's Progress, MAP) و"دليل قياس إجمالي السعادة الوطنية" في "بوتان" (Gross National Happiness Index of Bhutan). كما ينبغي أن تأخذ في الحسبان أيضاً المراجعة الراهنة لنظام الحسابات الاقتصادية-البيئية (System of Environmental-Economic Accounts, SEEA) التي ينسّقها قسم الإحصاءات التابع للأمم المتحدة العامّة. أهداف التنمية الألفية. طالبت "قمة الـريو" (1992) العمل تالياً على تحديد مؤشرات التنمية المستدامة يمكن أن يكون أساساً للمفهوم ولتأسيس الأهداف الدولية المشتركة. فمنذ عقدين مضياً تراكم المزيد ممّا ينبغي تحقيقه من تقدم. ينبغي إقامة الروابط لتأسيس إطار عمل لحقوق الإنسان يضع جملة واضحة من الأهداف؛ مثلاً على الحقوق في الغذاء والصحة والتعليم. وإذن، يجب أن يكون النقاش متركزاً على هذه الأهداف، كونها حقوقاً تُفق عليها، على أن يتركز كذلك على "كيف" و"متى" وعلى "الموارد المتاحة القصوى" (هما في ذلك تلك المتعلقة بالتعاون الدولي)، وذلك لضمان تحقيقها على التتالي. إن أيّ صياغة لأهداف التنمية المستدامة لا تعالج جوانب حقوق الإنسان وكذلك جوانب الاستدامة على نحو مناسب وبطريقة متوازنة تهدّد بالخطر أجندة التنمية المستدامة الشاملة فيخرجها عن السكة من جون حدوث أيّ مكاسب تعويضية. التزام بانسجام سياسة من أجل الاستدامة. لترجمة إطار عمل الحقوق المستدامة الشاملة المبسوط أعلاه إلى سياسة عملية على المستوى الوطني، على الحكومات والبرلمانات أن تتبني التزامات ملزمة بانسجام السياسة من أجل الاستدامة، فضلاً عن استراتيجيات للتنفيذ والمراقبة. فاستناداً إلى جملة المبادئ الشاملة، كمبادئ الوقاية وعدم إنزال الضرر والتضامن، يجب أن يعاد توجيه حقوق الإنسان والاستدامة وإخضاعه لتقويّات أثر الحقوق والاستدامة. شرعة جديدة حول الحق في التنمية المستدامة. لترزيم جملة المبادئ الأساسية الشاملة وحقوق الإنسان ضمن إطار عمل معياري للاستدامة والرفاهية والتقدم المجتمعي، نقترح

تبني شرعة جديدة تتعلق بالحق في التنمية المستدامة. ويجب أن يُرجع إلى هذه الشرعة، أيضاً، من بين أمور أخرى، إلى الشرعة العالمية للطبيعة (1982)، وإعلان الأمم المتحدة المتعلق بالسكان الأصليين (2007)، وتحديث الإعلان المتعلق بالحق في التنمية لعام 1986 وتجديده. إن الشرعة الجديدة يجب أن تؤكد على التزام الحكومات بانسجام السياسة من أجل حقوق الإنسان والاستدامة. كم يجب أن تعيد التوكيد مجدداً على موجب التحقيق المتتالي لحقوق الإنسان، باستخدام الأقصى المتاح من الموارد وتوسيعه ليشمل الحق في التنمية المستدامة وحقوق الأجيال القادمة؛ فضلاً عن اعترافها بمفهوم حدود كوكب الأرض. وأخيراً، ينبغي عليها أن تؤكد على مبدأ التشارك المنصف والمتكافئ في تحمّل أعباء حقوق الفرد في المشاع العالمي وفي انبعاثات غازات الدفيئة، مع الأخذ الكامل في الحسبان مسؤوليات المجتمعات التاريخية.

إعادة توجيه السياسات المالية نحو الاستدامة. تعتبر السياسة المالية الأداة الرئيسية في يد الحكومات لاعتماد مقاربة الاستدامة القائمة على الحقوق، والرفاهية والتقدم المجتمعيين وتنفيذها في الواقع. أما أولويات الحكومات الفعلية فتتعاكس على نحو أوضح في الموازنات العامّة منها في الإعلانات الحكومية وبرامج الخطط. علاوة على ذلك، يتيح تركيب موازنات الدولة استخلاص الاستدلالات المؤشرة إلى التأثير السياسي لمختلف مجموعات المصالح: على يهيمن العسكري؟ هل تتقدّم مصالح الأعمال على المصالح الأخرى؟ أو هل يتركز الإنفاق العام على حاجات الأغلبية في مجتمع ما، وهل يصحّ الاختلالات الجنوسية؟ في العقود الأخرى، شهدنا تحريف المالية العامّة في العديد من البلدان، الأمر الذي أنتج عجز الحكومات عن توفير المصالح والخدمات العامّة في دعم نظم رفاهية الشعب ورفاهيته ومستواه المعيشي؛ وبذلك فقد أخفقت في الاستجابة لمعالجة المشكلات الاجتماعية والبيئية المتفاقمة. وبالتالي، فإنّ ثمة حاجة ملحة لتقوية المالية العامّة وإعادة توجيهها.

• الاهتمام الجدي بمبادئ إعادة التوجيه الأربعة للسياسة المالية. يمكن أن تتمتع السياسة المالية بأربعة أغراض بصورة أساسية: رفع العائدات بغيّة توفير المصالح والخدمات العامّة؛ إعادة توزيع الدخل والثروات من شرائح المجتمع الأغنى إلى الأفقر؛ إعادة تسعير المصالح والخدمات العامّة بغرض جعل التكاليف الإيكولوجية

والاجتماعية ذات بُعد داخلي وإحباط السلوك غير المرغوب (كاحتكار العملة)؛ التسويغ لمطالب المواطنين بالتمثيل ("لا ضريبة من دون تمثيل") والمساءلة الديمقراطيةين. لسوء الحظ، نادراً ما استفادت الحكومات من هذه الجوانب التي تطبع السياسة المالية الفاعلة؛ بل على العكس من ذلك، غالباً ما شاركت في سياق الضريبة العالمية نحو الأسفل (وتحديداً) في ما يتعلّق بفرض الضريبة الشريكة). فقد فضّلت الحكومات فرض الضرائب غير المباشرة، كالضريبة غير المتميزة على القيمة المضافة، التي تنطوي على تأثيرات ارتدادية وتزيد من حجم اللامساواة، فيما تردّدت في اعتماد الضرائب الفعّالة على استهلاك الموارد المضرة بيئياً. إننا بحاجة إلى خطوات تؤدّي إلى إصلاحات مالية-إيكولوجية-اجتماعية على صعيد البلد، مع الأخذ في الحسبان الجوانب التالية إضافة إلى جوانب أخرى:

- التشديد على الضريبة التصاعدية: من الشروط الأساسية التي تؤول إلى تقوية العائدات العامّة نظام واسع النطاق للضريبة التصاعدية. وفي موازاة مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتفاوتة، ينبغي أن تُبنى الضريبة على القدرة على الدفع؛ وبذلك ينبغي تالياً توقيع الضريبة على الأفراد الأغنياء والشركات العابرة للحدود وكبار ملاك الأراضي. إنّ الضريبة الثابتة غير المتميزة على القيمة المضافة هي ضريبة ارتدادية، والأعباء على الفقراء ينبغي بالتالي ألا تشكّل عمود النظام الضريبي. وإنّ أيّ شكل من أشكال الضريبة غير المباشرة ينبغي أن يُصمّم بطريقة حساسة حيال رفاهية الفقراء ومستواهم المعيشي، وذلك باعتماد التصاعدية (أي بفرض ضريبة على الاستهلاك الكمي) والتخفيف من المميزات الارتدادية.
- تخضير النظام الضريبي، يُعتبر هذا الجانب عنصراً رئيسياً لأيّ إصلاح مالي إيكولوجي-اجتماعي يُراد به الانتقال من الضريبة على العمال إلى الضريبة على استهلاك الموارد. وتبعاً لمبدأ "الملوِّث هو من يدفع"، ينبغي أن يزيد النظام الضريبي بالتحديد "سعر التلوّث"، واستخدام أنواع الوقود الأحفوري وأشكال الطّاقة غير المتجدّدة الأخرى وانبعثات غازات الدفيئة.
- توقيع الضريبة الفعّالة على الشركات. إنّ عنصراً أساسياً في نظام ضريبي يتّسم

بالكفاءة إنما يشمل الضريبة الفعّالة على الشركات. وإنّ الإعفاءات والحوافز المالية التي تُمنح للشركات العابرة للحدود، ولاسيّما وبالتحديد في مناطق المعالجات التصديرية، لهي إجراءات مضادة للإنتاج ووسائل غير ذات كفاءة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة. ينبغي إلغاؤها، وإن أمكن بطريقة عالمية منسّقة. مبادرات مضادة للتهرب الضريبي والتدفّقات المالية غير المشروعة. يواصل العديد من البلدان المعاناة جرّاء التدفّقات المالية غير المشروعة والتهرب الضريبي والفساد، ما من شأنه الحوّل دون إنشاء نظام مستدام للمالية العامّة. وما نحن بحاجة إليه حزمة من الإجراءات الوطنية والدولية لتقوية السلطات المالية وجسر الفجوات الضريبية ومنع الرساميل من التفلّت والهروب. وتشمل هذه الإجراءات: دعم الحكومات في خلقها بنى ضريبية وسلطات (هيئات) مالية أكفأ وأكثر عدلاً؛ إجراءات فعّالة ضد التلاعب بأسعار التحويل؛ تفويض من بلد لبلد بالإعلان عن معايير الشركات العابرة للحدود، مع إصلاح US American Dodd-Frank Wall Street و قانون حماية المستهلك (Dodd-Frank Act) لتموز (يوليو) 2010، وذلك كخطوة أولى في الصناعات الاستخراجية؛ قواعد مُلزّمة لتبادل تلقائي للمعلومات الخاصة بالضريبة بين الوكالات الدولية؛ دعم فعال لاستعادة الأصول المسروقة كما ورد وصفه في اتفاقية الأمم المتحدة ضد الفساد؛ حظر العمليات المالية في الجناح الضريبية وسرية المقاضاة.

تطبيق مبدأ "الملوِّث يدفع" للقطاع المالي - اعتماد ضريبة العمليات المالية. طُرحت مطالب منذ سنوات عديدة باعتماد ضريبة على العمليات المالية اكتسبت وثيقة صلة من خلال الأزمة المالية الراهنة. فضريبة كهذه يمكن أن تساهم في توزيع أعدل للأعباء، وذلك بشمول القطاع المالي الذي تسبّب بهذه الأزمة المالية، وذلك لتغطية تكاليف التخلص منها وتجاوزها. وهذه الضريبة ينبغي أن تُفرض على السندات والأسهم والمشتقات والعملات وأسعارها وتبادلها، وكذلك في المراكز التجارية أو التداول خارج الصرف (OTC) والعمليات، بحيث يُرجى من فرض الضريبة أن يكون عملاً منسّقاً على المستوى الدولي تقوم به السلطات

والهيئات المالية الوطنية المسؤولة، إلا أنّ بلداناً منفردة أو مجموعات منها ينبغي أن تُشجّع على البدء في تطبيق هذه الإجراءات، حتى قبل أن تصبح عالمية. ولكي يُضَمَّن ألا تكون العائدات حصرية الاستخدام لمعالجة عجوزات الموازنات، بل لإنفاقها أيضاً على أغراض الحقوق والبيئة والتنمية، فإنه ينبغي أن يُخصّص جزء من العائدات ليوضع في صندوق ترعاها الأمم المتحدة وترعى توزيع أمواله.

- إعادة تخصيص الإنفاق الحكومي. بالتوازي مع التغييرات الضرورية على خط عائدات الموازنة، يتطلّب أيّ إصلاح مالي-إيكولوجي فعّال تغييرات أساسية على خط الإنفاق أيضاً. فلطالما أنفقت الأموال العامّة، أيضاً، في أغراض مؤذية أو على الأقل بطريقة تثير للتساؤل. وبإعادة تحديد أولويات الإنفاق العام، يمكن أن تصبح السياسة أداة قوية لخفض اللامساواة الاجتماعية وإزالة التمييز ودعم الانتقال إلى أنساق الإنتاج والاستهلاك المستدامين. وهذا يشمل الخطوات التالية.
- إلغاء الإعانات المؤذية. فيما يمكن أن تكون إعانات الدعم آلية مؤقتة مفيدة لتعويض القطاعات الضعيفة عن أي تقويضات محتملة أو لتعزيز الأنشطة المرغوبة، تنفق الحكومات في كل سنة بلايين الدولارات على إعانات مؤذية وبالتحديد في قطاعات الزراعة والمياه والطاقة والغابات والصيد. ويستخدم المال العام محلياً وفي الخارج (عبر بنوك التنمية متعددة الأطراف) لخفض سعر أنواع الوقود الأحفوري لدعم الصادرات الزراعية، أو لدعم الاستثمارات العابرة للحدود بالإعانات المالية. وهذه الأنواع من الإعانات المالية ليس لها تأثيرات اجتماعية وبيئية ضارة وحسب؛ بل إنّها غالباً ما تقلّص ربحية الصناعات المحلية وإنتاج الطّاقة المتجدّدة من خلال خفض الأسعار المصطنع. وفي جوهر الأمر، تنطوي تأثيرات إعانات الدعم المالي السلبية على ثلاث طبقات. فهي تمتصّ نصيباً أساسياً من موازنات الدولة التي يمكن استخدامها لأغراض مفيدة أخرى؛ وهي تسهم أيضاً في إحداث دمار بيئي بتسببها بتضليل حوافز المستهلك والإنتاج؛ إضافة إلى أنّ لها تأثيرات توزيعية سلبية. وإذن، على الحكومات أن تلتزم بالغايات المحددة زمنياً لمرحلة كل إعانات الدعم المالي التي تسند أنساقاً غير مستدامة من الإنتاج والاستهلاك، أو هي تنتهك، من جانب آخر، مبدأ عدم إنزال الضرر بأقرب فرصة ممكنة.
- تقوية الإنفاق العام لتحفيز الإنتاج

## دعوة عاجلة إلى تغيير العقلية

وإلزامه المسؤولية. ومن الملحّ بناء حقوق للفرد أكثر تكافؤاً ومساواة حيال المشاعات العالمية وحيال انبعاثات غازات الدفيئة، مع الأخذ الكامل في الحسبان المسؤوليات التاريخية.

### إنقاذ الطبيعة

بعد مضي أكثر من 60 سنة على الاحترار العالمي وضياح التنوع الحيوي والتصحّر واستنزاف الحياة البحرية والغابات وأزمة المياه المتفاقمة والعديد من الكوارث الإيكولوجية الأخرى.

تضرب الأزمة البيئية الفقراء على نحو أسمى ممّا تفعله بذوي الوفرة. وإنّ الحلول القائمة على المعرفة المكثّفة تشمل التقانات وهي متوفرة ومتاحة في سبيل لإنعاش النظم الطبيعية، ويمكنها أن تخفف على نحو دراماتيكي من الضغوط على المناخ والبيئة العالمية في سياق تحسين حياة الإنسان في الآن نفسه. وإنه يمكن الوصول إلى "اقتصاد أخضر"، على أنه يجب أن يُحتضن ضمن مفهوم شامل كلياني للاستدامة. وما نحتاجه

يكنم في تغيير أساليب حياتنا.

لقد تبنّت قمّة الريو في عام 1992 اتفاقيات مُلزمة قانوناً واحتضنت المجتمع المدني. أمّا قمّة جوهانسبورغ لعام 2002 فقد اهتمت بالاعتماد على الشراكة مع قطاه خاص ذاتي الضبط. وعلى "قمّة الريو" المزمع عقدها في عام 2012 إعادة التوكيد على الدولة بوصفها لاعباً لا غنى عنه بوضعها إطار عمل قانونياً وضمان معايير للمساواة وحقوق الإنسان وتعزيز التفكير الإيكولوجي بعيد المدى، القائم على شرعية ديمقراطية.

على مؤتمر الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة "الريو 20" أن يغيّر العقلية السائدة، وذلك من خلال ما يأتي:

### إحياء الحقوق العامّة في الامتيازات العامّة:

بعد مضي 30 سنة من تقوية سلطة المستثمرين والشركات الكبيرة عبر إزالة المراقبة والضبط والتحرير التجاري والمالي، والتخفيضات والإعفاءات الضريبية، وإضعاف دور الدولة في توسّطها مع هذه القوة النافذة، وبعد انهيار الأسواق المالي.

إنّ المبادئ والقيم التي صُمّمت في "إعلان الأمم المتحدة للألفية" ووافق عليها قادة الدول وزعمائها، هي الآن في خطر وتحتاج لأن يُعاد تأسيسها على وجه السرعة. تشمل هذه المبادئ والقيم حقوق الإنسان والحرية والمساواة والتضامن والتنوع واحترام الطبيعة والمسؤوليات المشتركة ولكن المتمايزة. أما مصالح الشركات فلم تلتزم هذه المبادئ والقيم.

### النظر في المساواة بجديّة

بعد 30 سنة من السياسات التي وسّعت الفجوات بين الأغنياء والفقراء أكثر فأكثر، وفاقمت اللامساواة والتفاوتات، على الأقل ليس في ما يتعلق بالوصول إلى الموارد وحسب: إنّ قوى السوق المنفلت عقالها فضّلت أولئك الذين يقبضون على زمام السلطة، موسّعين بذلك الانقسام الاقتصادي. وهذا يتطلّب أن تعيد الدولة إصلاح الاختلالات والقضاء على التمييز وضمان مستويات المعيشة المستدامة والعمل اللائق والشمول الاجتماعي. كما تتطلّب عدالة الأجيال التزام الجيل الراهن

والاستهلاك المستدامين: ليست كل إعانات الدعم المالي مؤذية؛ بل على العكس من ذلك، إذ يمكنها أن تضطلع بدور مهمّ في دعم الصناعات المحلية الناشئة وإدخال التقانات الصديقة للبيئة. فإعانات الدعم المالي المهذّفة جيّداً يمكنها أن تنطوي على تأثيرات بيئية إيجابية لجهة إعادة التوزيع. وعلى الحكومات أن تقوّي بشكل أساسي إعانات الدعم المالي العامّة في مجالات كالطاقة المتجددة، ونظم النقل العام المتاحة للمواطنين بسعر معقول، والإسكان ذي الكفاءة الإيكولوجية، وإعانات الدعم المالي في البنية التحتية الاجتماعية والاستهلاك للأسر الفقيرة.

خفض الإنفاق العسكري: تمتص النفقات العسكرية حصة كبيرة من عائدات الدولة في معظم البلدان. ففي عام 2010 بلغ ارتفاع إجماليها مستوى تاريخياً قدره 1,630 ترليون دولار. وبخفض الموازنات العسكرية، يمكن تحرير كميات طائلة من الأموال وتوجيهها لتمويل البرامج البيئية والاجتماعية. ولعلّ الشرط اللازم لهذا، هو، مع ذلك، في تقوية دعم منع النزاعات وحفظه إذا احتاج الأمر ذلك. في الوقت نفسه، تتحمّل البلدان الكبرى من حيث التسلّح (وعلى وجه الخصوص الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن) مسؤولية تحسين الضبط والرقابة على صادراتها من الأسلحة، كما يتوجّب عليها أن تدعم الاتفاقية العالمية لتجارة السلاح في العالم.

أرضية حماية اجتماعية شاملة للجميع: إنّ الوصول إلى أمن اجتماعي هو حق إنساني (المادة 22 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان). بيد أنّه -أي الأمن الاجتماعي- يشكّل أيضاً ضرورة اقتصادية وسياسية، ذلك أنّ نظاماً عاملاً للحماية الاجتماعية من شأنه أن يخفّض الفقر، ويقوّي القوة الشرائية لدى الناس ويعزّز الطلب المحلي ويحول دون اندلاع توترات ونزاعات مجتمعية. وإنّ مجموعةً دينا من إجراءات الحماية الاجتماعية تموّل من المال العام ينبغي أن توجد في كل بلد من البلدان. وسيكون ضرورياً شرط الحؤول دون سقوط الناس في إسهار الفقر نتيجة للآزمات الاقتصادية. وبالتالي، ينبغي على الحكومات أن تنفّذ مفهوم "أرضية

المسؤولية عن توفير الخدمات الأساسية لجميع المواطنين، بما في ذلك تأمين مياه الشفّة والنظافة العامّة والتعليم والرعاية الصحية والملجأ والنقل العام والمواصلات والاتصالات والوصول إلى مصادر الطاقة. وعلى الحكومات أن تزيد على نحو أساسي مستوى إنفاقها في المجالات المذكورة. ومع زرمّ التحفيز المستدام، ينبغي على الحكومات أيضاً أن تستثمر في برامج البنى التحتية الاستراتيجية، بغيّة زيادة الطاقة وكفاءة الموارد. واتباعاً لمبدأ الإعانة ينبغي أن تُعطى الأولوية لتعزيز النماذج والصيغ اللامركزية في ما يتعلق بتوفير المياه والطاقات المتجددة، مع تركيز عام قوي، وخفض نفوذ السوق وسلطتها

الحماية الاجتماعية الشاملة"، على النحو الذي روّجت له "منظمة العمل الدولية". فهذه الأرضية يجب أن تقوم على الدعائم الأربع التالية: الوصول الشامل إلى الرعاية الصحية العامّة للجميع؛ تعويضات تضمنها الدولة لكل طفل؛ تقاعد أساسي شامل توفره الدولة للأشخاص المتقدمين في السن أو لمن لديهم احتياجات خاصة وإعاقات؛ دعم تضمنه الدولة للفقراء العاطلين عن العمل أو لمن لا يجدون منهم عمالة كافية.

التوفير العام للخدمات الأساسية: بعد سنوات من هيمنة اتجاه عالمي نحو الخصخصة والقضاء على الرقابة، كان على السلطات والهيئات العامّة أن تتنكّب

واحتكار طغمة الموردين المحتكرة، عامين كانوا أم خاصين. وإيلاء حقوق السكان الأصليين والمنجمعات السكانية المحلية ومصالحهم الانتباه اللازم، ينبغي على السلطات العامة والشركات الخاصة احترام مبدأ الموافقة الحرة المعلن عنها مسبقاً في كل مشروعات البنية التحتية. تقوية مبادرات الموازنة التشاركية والجنوسية وما يتعلق بحقوق الإنسان: إن الوصول الحر إلى المعلومات المتعلقة بالموازنات، فضلاً عن الرقابة الفعالة، يُعتبر أمرين أساسيين لتعظيم مسؤولية الحكومات أمام مواطنيها في ما يتصل باستخدامها الأموال العامة. فعلى الحكومات، إذن، أن تضمن مشاركة المجتمع المدني الفعالة في تخطيط الموازنات. كما يجب أن يُحدّد ما إذا كانت الحكومات تعزز بفعالية المساواة والتكافؤ الجنوسيين، استناداً إلى المقاربات الموازناتية الجنوسية وبمساعدة منها. وعلى نحو مماثل، يجب أن تقوم الحكومات ما إذا كانت الموازنات تتوافق وموجباتها المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها وإحقاقها.

- استخدام سياسات المشتريات العامة لتعزيز الاستدامة: تتمتع السلطات العامة من المستوى المحلي إلى المستوى العالمي بقدرة شرايئة هائلة. وهي حتى الساعة توجه تقريباً وفق معايير فعالية الكلفة. على أن المزيد من مشغلي المشتريات العامة يحاولون التأثير على طرائق الإنتاج وعلى منتجات الموردين بإدخال معايير حقوق الإنسان البيئية والاجتماعية. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تُستخدم سياسات المشتريات على نحو محدد لتقوية الاقتصاد المحلي بدعم الموردين المحليين.
- استخدام أموال الثروات السيادية لتمويل استثمارات مستدامة: ازدادت الأصول تحت إدارة أموال الثروات السيادية لتبلغ 4,7 ترليون دولار في تموز (يوليو) 2011. كانت هناك كمية إضافية من المال تبلغ 6,8 ترليون دولار محفوظة في وسائل استثمارية سيادية أخرى، كأموال التقاعد الاحتياطية، وأموال التنمية وأموال الشركات المملوكة من الدولة. وثمة كُموّن هائلٌ لاستثمار هذه الأصول وفق أهداف استدامةٍ محدّدة. وعلى الحكومات

أن تفوض هيئات صنع القرار في هذه الصناديق المالية لاعتماد معايير استدامة مُلزِمة لتوجيه سياساتها الاستثمارية. نظام عالمي جديد من تقاسم الأعباء المالية يتجاوز المساعدات التنموية الرسمية. حتى مع نظام قوي على نحو أساسي للمالية العامة مع عائدات ضريبية متزايدة ونفقات عامة معاد تخصيصها، لن تكفي الموارد القصوى المتاحة في العديد من البلدان لإحقاق حقوق الناس الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والإيكولوجية. ولذا، سيظل التمويل الخارجي، إذن، مطلوباً. فنظام التحول المالي الراهن قائم على مفهوم المساعدة (المساعدات التنموية الرسمية - ODA)؛ وهو يُسمّى بعلاقات أبوية (والديّة) بين المانحين الأغنياء و"الشركاء" الفقراء. وبالرغم من كل المحاولات الآيلة إلى زيادة "الملكية" و"فعالية المساعدات"، غالباً ما تكون هذه التدفقات المالية غير قابلة للتوقُّع، بل ومتطيرة ومربوبة بالمنتجات والخدمات من المانحين وخاضعة للشروط. إن هذا المفهوم لهو مفهوم خادع، لأنّ مسوّغه يكمن في الإحسان بدلاً من أن يبنيني على الحقوق. ينبغي على الحكومات، إذن، أن تتخلّب على مفهوم المساعدات هذا وإنشاء إطار عمل معياري جديد ينطوي على التشارك في الأعباء في ما بين البلدان الغنية والفقيرة على أساس مبدأ التضامن أي على هيئة مخطط مكافأة مالية شاملة. وإن نماذج من هذا التعويض أو المكافأة موجود أصلاً على كِلا المستويين الوطني والإقليمي. ففي ألمانيا، على سبيل المثال، يُعوّض عن اللامساواة الإقليمية بمفهوم التكييف المالي بين الولايات الفيدرالية. وفي الاتحاد الأوروبي يُدعم التماسك وكذلك التكافؤ الاقتصادي مالياً من خلال سياسة بنوية تعويضية. وإن نموذجاً كهذا قد يكون منسجماً مع الاتفاقية الدولية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. إن تحقيق تلك الحقوق عبارة عن مسؤولية الحكومات "فردية، ومن خلال المساعدات الدولية، وكذلك التعاون الدولي، وخصوصاً على جانبي الاقتصاد والتقنيات، إلى الحد الأقصى للموارد المتاحة". كما تنطبق أولويات الموارد للاتفاقية المذكورة، أيضاً، على المساعدات الدولية.

مخطّط تعويض لتسديد الدين المناخي. يجب أن تقوم الدعامة الثانية لنظام معياري جديد للتحويلات المالية على مبدأي "الملوئ يدفع" و"المسؤوليات المشتركة ولكن المتمايزة". ويبدو هذا وثيق الصلة على وجه خاص بغية تخصيص تكاليف التغيّر المناخي. وبحسب

هذين المبدأين، فإنّ تلك البلدان المسؤولة عن الدمار الذي تسببه انبعاثات غازات الدفيئة المفرطة -وما ستسببه مستقبلاً- ينبغي أن تعوّض بتسديد التكاليف. فقد راکمت البلدان المذكورة ديناً مناخياً عليها تسديده على مدى السنوات والعقود القادمة. ويجب أن تكون توجه مخطّطات التعويض بحسب مبدأي تقاسم الأعباء العادل وحقوق الفرد المتكافئة، مع الأخذ الكامل في الحسبان مسؤوليات المجتمعات التاريخية.

في ما يتجاوز هدف نسبة الـ 0,7%. ستتأثر التغيّرات الطارئة على إطار عمل التحويلات المالية المعياري، أيضاً، بما يُطلَق عليه "هدف نسبة 0,7%". ففي عام 2010 شهد هدف "نسبة 0,7%" ذكراه الأربعين التي لم يُطبّق فيها، منذ أن وضعت الجمعية العامة للأمم المتحدة الهدف المذكور في عام 1970. وكان القرار قد بُني على مفهوم التحديث والعصرنة الذي كان سائداً آنذاك. وقد استُشعر أنّ "دفعه كبيرة" في الرأسمال الأجنبي كانت ضرورة للسماح لما أُطلق عليها البلدان النامية كي "تقلع" نحو تحقيق نمو اقتصادي ثابت. آنذاك، قدّر خبراء من "البنك الدولي" فجوة الرأسمال بنحو 10 بلايين دولار، أي ما يُكافئ نحو 1% من الناتج المحلي القائم لما أُطلق عليه البلدان الصناعية. وفي عام 1969 أوصت "لجنة بيرسون" (Pearson Commission) إعطاء ما يُسمّى البلدان النامية نسبة 0,3% من الناتج المحلي القائم بشكل رأسمال خاص و0,7% بشكل "مساعدات تنموية رسمية". كان ذلك ميلاً "هدف نسبة 0,7%".

في الوقت الحالي، صار لهذا الرقم "0,7%" أهمية سياسية رمزية بوصفه "مؤشر إلى التضامن". ولا يمكن أن يفسر "هدف الـ 0,7%" ماذا سيكلف إشباع إطار عمل حقوق الاستدامة حقيقةً، وكم من البلدان المعنية يمكن أن تساهم هي نفسها، وكم سيحتاج إلى رأسمال خارجي لجسّر الهوة. هذا، وتبيّن كل تقديرات الحاجات المالية الخارجية في موازنة الموارد الجديدة والإضافية، المطلوبة لإجراءات التخفيف المناخي والتكيف مع التغيّر المناخي، أنّ التحويلات المالية المطلوبة تتجاوز، مع ذلك، نسبة 0,7% من الناتج المحلي القائم. والانتقاد المبرر للسياق الأصلي فيما إذا كان "هدف الـ 0,7%" قد بُني بطريقة ما على شرعية تناقض الموجبات الدولية وتبتعد منها.

إننا نحتاج إلى تغيير وجهات النظر والرؤى للابتعاد من مقارنة قائمة على أساس المساعدات إلى مقارنة قائمة على أساس الحقوق للتمويل



العام الخارجي. إنَّ التطوير التالي لقرار الجمعية العامَّة للأمم المتحدة الصادر في عام 1970 بتعديل إطار العمل المعياري للتحويلات المالية بحيث يتناسب ووقائع الحاضر لهو أمر بلغ استحقاقه منذ زمن طويل. كان يمكن أن يحدث ذلك في سياق الشريعة المقترحة المتعلقة بالحق في التنمية المستدامة.

ليست المقترحات الخاصة بأشكال أكثر قابلية للتحويلات المالية بالمقترحات الجديدة. فقد اقترح تقرير "الشمال-الجنوب: برنامج للبقاء" (North-South: A Programme for Survival Report International Brandt)، الذي أصدرته "لجنة برانت الدولية" (Commission International Brandt) في عام 1980، رفع العائدات المخصصة للتنمية وفق آليات "تلقائية" يمكنها أن تعمل من دون تدخلات متكررة من جانب الحكومات. جاء في التقرير: "نحن نعتقد أنَّه مع مرور الوقت ينبغي على العالم أن يتحوَّل إلى نظام مالي ترتفع فيه حصَّة مثل هذه العائدات على نحو متتال استناداً إلى تلك الوسائل. أمَّا حقيقة أنَّ العائدات التي ترتفع تلقائياً فلا تتضمن بالطبع أن يكون التحويل تلقائياً؛ بل على العكس من ذلك، إنما يجب أن تُفنى من خلال وكالة أو وكالات دولية مناسبة (...)" بعد مضيَّ أكثر من 30 سنة على صدور هذا التقرير الرُّبوبي، أن الأوان لتحويل هذه الأفكار إلى واقع.

تقوية قاعدة القانون الراعي لتعزيز الاستدامة. إنَّ وضع القواعد والمعايير عبارة عن مهمة مركزية على عاتق الحكومات المسؤولة، وأداة رئيسية لصنع السياسة على نحو فاعل. إلا أنه وخلال 30 عاماً أضعفت الحكومات نفسها كثيراً على الأغلب بسياسات إزالة الضبط والرقابة والتحرير المالي. وبدلاً من ذلك، فقد وضعت ثقتها في التطوعية الشريكة العامَّة التي وسمت "الأسواق" وانضباطها الذاتي. وغالباً ما سُجبت معايير الضبط والرقابة باعتبارها سياسات أوامرية ورقابية. ولكنَّ الأسواق المالية المتفتتة هي وحدها التي جعلت الانهيار المالي الراهن أمراً ممكناً، فيما سمحت قوانين اللاتفة للمصارف العابرة للحدود بأن تصبح كبيرة جداً لتُخفق وتصاب بالفشل، في وقت أدت الترجمة غير الملائمة لمبدأ الوقاية إلى تقويمات تقاينة إلزامية إلى كوارث "فوكوشيميا" وأمكنته أخرى. وفي ردة فعل حيال أزمات الغذاء والمال، بدأت الحكومات إدخال قواعد ومعايير جديدة، كما في "لجنة الولايات المتحدة لتجارة السلع الآجلة" (U.S. Commodity Futures Trading Commission) [المشكَّلة في تشرين

الأول (أكتوبر) 2011]، التي وضعت قواعد معتدلة للحدِّ من فرط المضاربة في السلع. إلا أنه يبقى ثمة الكثير ممَّا ينبغي القيام به لإنعاش الحقوق العامَّة في ما يتعلق بالامتيازات الشريكة العامَّة ولتقوية قاعدة قانون يكون لصالح أجيال الحاضر والمستقبل.

نحو حكم شمولي ومسؤول ضرورة التغلُّب على الشذمة. حتى تاريخه، كانت مقارنة حكم التنمية المستدامة واحدة من الدعائم الحاكمة الثلاث للتنمية المستدامة في ميادينها الخاصة، مع التنسيق في ما بينها. وهذا يجربُّ على كل المستويات -العالمية والإقليمية والوطنية وتحت الوطنية- وفي التعاون مع اللاعبين غير الدولتين، وبصورة رئيسية: المجتمع المدني والسكان الأصليين والقطاع الخاص.

لقد رُئيَّ إلى التنمية المستدامة باعتبارها مفهوماً رابطاً صُمم لتسهيل حوار بين أولئك الذي يحملون هموماً ترتبط بالبيئة، وبين أولئك الذين يرون دورهم في تعزيز النمو والتنمية. ولقد أُكِّدت هذه المقاربة على التنسيق والحوار، إلا أنَّها لم تتمتع بأساس مؤسسي قوي لصنع السياسة وتغيير السياسة عبر الدعائم الثلاث. كما لم تعالج حقوق الإنسان ولا اللامساواة والإقصاء الاجتماعي. في الممارسة، تهيمن الدعامة البيئية على الحوار، أما الدعامة الاقتصادية فهيمن من حيث أثرها، فيما تبرز الدعامة الاجتماعية بوصفها الأكثر إهمالاً وهي تنأى عن الطريقة المحدودة التي تعالج من خلالها "أهداف التنمية الألفية".

أمَّا صنع القرار وتنمية السياسة فمُعَوَّقتان بصورة حادة بسبب تراتبية الدعائم الثلاث، حيث لا يلتزم الحكم الاقتصادي العالمي تفويضات نظام حقوق الإنسان أو متطلبات التنمية المستدامة. فترات تبية الدعائم الثلاث تنعكس، أيضاً، في الإجراءات المستخدمة لوصفات السياسة وحلولها وتخصيص الموازنة. فهذه الأخيرة تُسمَّ بأهداف اجتماعية متدنية المستوى؛ وقياس التقدم لا يحتسب إلا الدولارات وإضفاء الطابع الخارجي على التكاليف الاجتماعية والبيئية وحسب. وإنَّ هذه المقاييس تفضِّل القطاع الخاص وتعاقب وتقلص النفقات العامَّة. فنحن لا نقيس التنمية المستدامة، على الأغلب، بل النمو الاقتصادي.

وللتغلُّب على تشرُّم حاكمية التنمية المستدامة وضمان تماسك السياسة وانسجامها، من الضروري إعادة ترتيب وإعادة تشكيل التدابير المؤسسية التي تغطي كل جوانب

دورة السياسة: وضع الأجندة، تحليل السياسة ووصغها، صنع القرار، التنفيذ، التقويم. نحو مجلس للتنمية المستدامة: إنَّ تبنِّي التنمية المستدامة، باعتبارها مفهوماً يتطلَّب مؤسسة رأسيَّة تعمل على تصنيف كل أفكار التنمية الأخرى، وبحيث يمكنها أن تغرس جوهر الحقوق والاستدامة في أجندة كل الهيئات التنموية والبيئية.

إنَّ هذا التشكيل المؤسسي للتنمية المستدامة ينبغي أن يوجِّه عمل المؤسسات العالمية في صنع القرار المتكامل وعمل السياسة والتنفيذ والمراجعة. إذ لا يمكن ترك هذه المهمة لـ "مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي-الاجتماعي" (ECOSOC). وقد أوصى العديدون بإنشاء مجلس للتنمية المستدامة يدلي بتقاريره مباشرة أمام الجمعية العامَّة للأمم المتحدة على خطوط مجلس حقوق الإنسان. كما يمكن أن يعطى هذا المجلس صلاحية تمتد لتشمل دعائم التنمية المستدامة الثلاث: البيئية والاقتصادية والاجتماعية.

أما مقاضاة المجلس فيمكن أن تمتد لتشمل كل الهيئات متعددة الأطراف، بما فيها المؤسسات المالية الدولية. كما يمكن أن يجعل هذا المجلس الجديد مسؤولاً مشرفاً على عملية الإدلاء بالتقارير مدعوماً بمراجعة دورية شاملة (UPR) معززة.

المراجعة الدورية الشاملة المتعلقة بالاستدامة: على مجلس التنمية المستدامة الجديد أن يحظى بالتهجيز بألية للمراجعة الدورية، بحيث تُدلي كل البلدان بتقاريرها التي تقيس تحقيق التنمية المستدامة وتغطي كل المسائل ذات الصلة المرتبطة بحقوق الإنسان والتجارة والسياسة الاقتصادية الكلية والبيئة والمشاركين المالية والسياسية. أمَّا مفهوم المراجعة الدورية الشاملة فيجب أن يُعزَّز ويقوى بحيث يتمكن من أن يأخذ في الاعتبار المعلومات المتوفرة، ليس من جانب الحكومات وحسب، بل تلك التي يوفرها المعنيون الآخرون، كالمجتمع المدني والقطاع الخاص. ويمكن أن تتاح المعلومات المتعلقة بالتقارير وبناتج المراجعة الدورية الشاملة على نطاق واسع عبر قنوات المعلومات التي تستهدف بفعالية جميع المعنيين ذوي الصلة.

تحديث اللجنة الخاصة بسياسة التنمية: ما هو قائم حالياً، أي "لجنة سياسة التنمية" (Committee for Development Policy)، عبارة عن هيئة داعمة لـ "مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي-الاجتماعي". فهي توفر مُدخلات ونصيحة مستقلة للمجلس

وزير لضمان التنسيق بين الوزارات والهيئات الحكومية.

• لجنة برلمانية خاصة بانسجام السياسة المتعلقة بالاستدامة. لتأمين الإشراف والرقابة والمساءلة العامة، يجب أن تتّم لجنة برلمانية خاصة بانسجام السياسة المتعلقة بالاستدامة وظيفه "الراعي" ودوره. فهذه المؤسسات رفيعة المستوى في فرعي السلطة التنفيذي والتشريعي ستؤمن الحضور والتمثيل الوطنيّين الضروريّين في مننديات الحاكمية العالمية ذات الصلة بالتنمية المستدامة. أما آراؤها ومواقفها فينبغي أن تُعدّ في سياق عملية تشاور دائم ومُجد ترفده مشاركة تعكس أبعادًا التنمية المستدامة المتقاطعة قطاعيًا. مُدّع عام لأجيال المستقبل. إنّ تعيين مُدّع عام ينظر في شؤون أجيال المستقبل يمكن أن يقرب أجندة الاستدامة إلى قلب الحكومات وعملية صنع السياسة. فبإمكانه أن يرتبط مباشرة بهذه العملية وأن يفوم التأثيرات بعيدة المدى التي تخلفها السياسات، وذلك من وجهة نظر متكاملة. وإنّ هيئة مستقلة لا يُشترط إعادة انتخابها من قبل الناخبين الحاليين، يمكنها وحدها أن تركز بصورة كاملة على تحليل بعيد المدى وتمثله من دون أيّ تردّد. ■

المعمّمة المتعلقة بالمشكلات، كحقوق الأراضي والوصول إلى التقانة واستخدامها والمصائد، ومراقبتها والإفادة عنها، وكذلك تقديم توصيات ليس فقط تلك المتعلقة بحالات محدّدة، بل بمعايير جديدة محدّثة. وقد يكون هذا إجراءً جديدًا لمجلس التنمية المستدامة المزمع إنشاؤه.

التغلّب على فجوات الحاكمية على المستوى الوطني: من التحدّيات الرئيسية الماثلة في وجه حاكمية أفضل على المستوى العالمي انعدام انسجام المستوى الوطني. فالتدابير الدولية الفعالة لا يمكن أن تعيّن أو تعزّز من دون تعهدات تُتخذ على المستوى الوطني وتتسم بالتماسك والانسجام. وإعادة هيكلة "مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي-الاجتماعي" أو إنشاء مجلس جديد سيكون ممارسة غير ذات طائل إذا لم يحظ بـ "الملكية" على المستوى الوطني من قبل نظائر وطنية، وإذا لم يوضع في سياق حاكمية مؤثرة في مواجهة الوزارات والمصالح الأخرى. ويمكن أن تنتهي آلية الحاكمية الجديدة على المستوى الوطني إلى ما يلي على سبيل المثال:

• "راعي استدامة" جديد. يجب أن يتحمّل المسؤولية رئيس الدولة أو الحكومة بغية تعظيم تماسك سياسة الاستدامة وانسجامها. وعلى هذا "الراعي" (أكان هو أم هي) أن يُنشئ وظيفة للاستدامة. فهذه الوظيفة/ المنصب يجب أن تكون بمستوى

حول المسائل التنموية المتقاطعة قطاعية وحول التعاون الدولي من أجل التنمية، بالتركيز على الجوانب بعيدة المدى ومتوسطة المدى. أما أعضاء اللجنة الأربعة والعشرون فترشّهم الأمانة العامة للأمم المتحدة استنادًا إلى قدراتهم الشخصية، ثم يعينهم المجلس لفترة ثلاث سنوات. وتُدفع العضوية لتعكس مروحة واسعة للتجارب والخبرات التنموية، فضلًا عن التوازن الجغرافي والجنوسوي. ويجب أن تخضع "لجنة سياسة التنمية" للتحديث لتجري البحث ولتوفر النصيحة المستقلة في ما يتعلق بسياسات التنمية المستدامة التي تتكامل بالكامل مع الدعائم الثلاث والمسائل الناجمة التي تتطلب اهتمامًا وعمل من الجانب الحكومي. كما ينبغي إنشاء فرق عمل أو فرق مهام خاصة لتعميق عملها ودعمه ولشمول أعضاء من منظمات ذوي التزام مؤكّد وسجل موثوق في مجال المسائل ذات الصلة، بما في ذلك المجتمع المدني والسكان الأصليين.

مدّع عام دولي ومقرّر خاص: ثمة بعض المجالات الرئيسية للتنمية المستدامة وعدالة الأجيال حيث يفتقر نظام الحاكمية الدولية إلى المعايير المحددة وإلى المراقبة والإشراف. ونحن ندعم التوصية الداعية إلى إنشاء مؤسسة لمُدّع عام ينظر في العدالة الجيلية/ عدالة أجيال المستقبل ويحقق فيها. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تُستخدم وظيفة المقرّر للنظر في التقارير